

فتاوى الألبانى } } 9033 } ذكر قول الشوكاني رحمه الله: الشرط لا

يثبت بمجرد الأمر

محمد ناصر الدين الألبانى

يفهم بعض الذين ذكرتموها ايضا عند الاحناف ان الفرض والواجب وكذا. الشيطان دائمًا يسلم ان الاوامر الشرعية ومن الرسول صلى الله عليه وسلم انها يعني مش عارف ازاي صحة وشرب وجود - [00:00:00](#)

ومثال طهارة الزيادة في الصلاة نعم يعني الشرط هذا رأي لو كان معروف اشهد لا يثبت عنده بمجرد الامر ان الحنفية لا يثبتون فرضية شيء لهذه الالهات ومن باب اولى الا يثبتوا شرطي او ركن في حديث - [00:00:24](#)

لماذا لأن الشرعية او الركنية اهم من الفردية يقول وحق ما يقول ان الشرط لا يثبت من زوال الامر وانما ينبغي ان يكون الناس اه اكثر من الامر في الحديث الشاذق لا صلاة يمضي ويجلس لا يمضي لا صلاة ينفي الصلاة - [00:01:00](#)

وذلك وفضي شرطيتها. اما محدود الامر فهذا امر يستنزل فرضية قالت الثياب ولا يستبدل شرطية الطهارة هذا قوله هو وانا كنت هبة من الزمان اتمنى هذا حينما ربنا عز وجل - [00:01:37](#)

لكل علي التفقة في السنة وجدت حديثا في ان النبي صلى الله عليه وسلم هل يصلي في ثوبه آجاً جامع فيه اهله الرجل. قال الله ان النوى شيئاً اه لا يصلي الا لم يرى شيئاً - [00:02:06](#)

فهنا ناهيك من حديث الشوقيه التي ينفيها الشوكاني وان هنا ليس فيه امر فقط ايضا نفي الصلاة لا يصلي الا اذا لم يرى شيئا او لم يرى ذلك. لكن القاعدة هي سليمة - [00:02:34](#)

القاعدة سليمة وهي انه الامر لا يوجد فيها اما يفيد قضية يعني ممكن الاوامر الشرعية وبصيرة فلا يستطيع ان يمشي. نعم نعم خزائن الرحمن تأخذ بيده الى الجنة - [00:02:59](#)